

وسائل الشيعة

[30] الحسين بن سعيد، عن الحسن بن بنت إلياس قال: سمعت الرضا (عليه السلام) يقول: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): لعن الله من أحدث حدثا، أو آوى محدثا، قلت: وما الحدث؟ قال: من قتل مؤمنا (1). ورواه في (عيون الاخبار) نحوه (2). ورواه في (عقاب الاعمال) عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد (3). أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (4). 9 - باب ان من قتل مؤمنا على دينه فليست له توبة وإلا صحت توبته 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد جميعا، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان، وابن بكير جميعا، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سئل عن المؤمن يقتل المؤمن متعمدا، هل له توبة؟ فقال: إن كان قتله لايمانه فلا توبة له، وإن كان قتله لغضب أو لسبب (1) من أمر الدنيا فان توبته أن يقاد منه، وإن لم يكن علم به انطلق إلى أولياء المقتول فأقر عندهم بقتل صاحبهم، فان عفوا عنه فلم يقتلوه أعطاهم الدية، وأعتق نسمة، وصام شهرين _____ (1) ليس في المصدر. (2) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) 1: 313 / 85. (3) عقاب الاعمال: 328 / 1 ولم يرد فيه الحسن بن سعيد. (4) تقدم في الابواب 1 و 2 و 3 من هذه الابواب. الباب 9 فيه 5 أحاديث 1 - الكافي 7: 276 / 2. (1) في المصدر زيادة: شيء. (*)